وتارة يكون لذهول منه وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته كأبي الحويرث ويحيى بن العلاء وغيرهما وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي وإن كانت روايته أشهر ومن أمثلة ذلك ما رواه من طريق الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه حديث إن تحت كل شعرة جنابة الحديث فإنه تكلم عليه في بعض الروايات فقال هذا حديث ضعيف والحارث حديثه منكر وفي بعضها اقتصر على بعض هذا الكلام وفي بعضها لم يتكلم فيه وقد تكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها ومن أمثلته ما رواه في السنن من طريق محمد بن ثابت العبدي عن نافع قال انطلقت مع ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في حاجة إلى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فذكر الحديث في الذي سلم على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه حتى تيمم ثم رد السلام وقال إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن على طهر لم يتكلم عليه في السنن ولما ذكره في كتاب التفرد قال لم يتابع أحد محمد بن ثابت على هذا ثم حكى عن أحمد بن حنبل أنه قال هو حديث منكر وأما الأحاديث التي في أسانيدها انقطاع أو إبهام ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة منها وهو ثالث حديث في كتابه ما رواه من طريق أبي التياح قال حدثني شيخ قال لما قدم ابن عباس رضي الله تعالى عنه البصرة كان يحدث عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه فذكر حديث

إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله لم يتكلم عليه في جميع الروايات وفيه هذا الشيخ المبهم إلى غير ذلك من الأحاديث التي يمتنع من الاحتجاج بها لما فيها من العلل فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه والمعتمد على مجرد سكوته لا يرى بذلك فكيف يقلده فيه وهذا جميعه إن حملنا قوله وما لم أقل فيه شيئا فهو صالح على أن مراده أنه صالح للحجة وهو الظاهر وإن حملناه على ~~أن مراده أنه صالح للحجة~~ ما هو أعم من ذلك وهو الصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف ويحتاج إلى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها ويحتج بها هل فيها أفراد أم لا إن وجد فيها أفراد تعين الحمل على الأول وإلا حمل على الثاني وعلى كل تقدير فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا وقد نبه على نحو ذلك الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله فقال في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها فلا بد من تأويل كلامه ثم قال والحق أنما وجدناه في سننه مما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن وإن نص على ضعفه من يعتمد أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود قلت وهذا هو التحقيق لكنه خالف ذلك في مواضع من شرح المهذب وغيره من تصانيفه فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبي داود عليها فلا يغتر بذلك والله أعلم فوائد منها ما أشار إليه صاحب المصابيح من تقسيم أحاديثه إلى نوعين الصحاح و

كلام النووي في سكوت ابي داود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)